



اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الاسمنت
رقم الفيد	٢٠٠
IFC code	١٧٠٠٠٢٠٠

قرار رقم (٦٤١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥ / ٣ / ١٠

بشأن تجديد مدة تصفية صندوق

التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الاسمنت

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٣) لسنة ١٩٨٢ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت تحت رقم (٢٠٠).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة القومية للأسمت المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ بتصفية الشركة طبقاً لأحكام المادة (٣٨) من القانون (٢٠٣) لسنة ١٩٩١.

وعلى قرار الهيئة رقم (١٣٧٠) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ بتصفية الصندوق.

وعلى قرارات الهيئة السابقة بشأن تجديد مدة تصفية الصندوق.

وعلى قرار الهيئة رقم (١٨٠٤) لسنة ٢٠٢٤ بتجديد مدة تصفية الصندوق لمدة عام ابتداءً من ٢٠٢٤/٢/١٨.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٥/٣/٥.





قرار

مادة (١) : تجديد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية لإنتاج الأسمنت لمدة عام أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق وذلك ابتداءً من ٢٠٢٥/٢/١٨ .

مادة (٢) : تلتزم لجنة التصفية بتقديم تقريراً عن نتائج أعمالها الي الهيئة فور انتهاء إجراءات التصفية أو قبل نهاية مدة هذا القرار دون الانتهاء من أعمال التصفية مع إيضاح أسباب ذلك.

مادة (٣) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

